التسامح الديني من خلال نظرة الإسلام من الأقليات

أ.م.د. اخلاص عباس عيدان
ثانوية كلية بغداد- وزارة التربية

أ.م.د. ايمان عباس عيدان
كلية التربية للبنات الجامعة العراقية

المقدمة

حدد الإسلام المنهج القويم في ضبط العلاقة بين المسلمين وغيرهم من أهل الديانات الأخرى في المجتمع الإسلامي وسار المسلمون قرونا طويلة يقرون هذه الحقيقة بالتطبيق العلمي ويضربون للعالم بأسره أروع الأمثلة في إمكانية تعايش المسلمين مع غيرهم بسلام وأمان، كما كفل الإسلام حقوق وحريات غير المسلمين وكان من أولها حق الاعتقاد والتعبد حيث لم يأمر الإسلام غير المسلمين بالدخول فيه بالسيف بل بالاقتناع واعطاه حرية التعبد طالما انه لا يؤذي المسلم، فلكل ذي دين دينه ومذهبه لا يجبر على تركه ولا يضغط عليه ليتحول منه الى الإسلام .لقوله تعالى :{ لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ}[١].

وأكد الاسلام بأنه لا بد من حماية غير المسلمين من الاعتداء الخارجي، فيجب لهم ما يجب للمسلمين وعلى حاكم المسلمين بما له من سلطة شرعية وما لديه من قوة عسكرية أن يوفر لهم الحماية وتعليل ذلك بأنهم قد جرت عليهم أحكام الإسلام فلزمه ذلك كما يلزمه للمسلمين[٢].

وقد وضع الإسلام قاعدته الذهبية في معاملته لأهل الكتاب فقال: لهم ما لنا، وعليهم ما علينا) وتوسع الإسلام في عدله وفضله، فشرع أكثر من رابطة لحسن العلاقة بين المسلمين وأهل الكتاب لقوله تعالى: {الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلاَ مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}[٣].

وبهذا نلاحظ بأن الإسلام هو دين السلام والتعاون وأنه يرفض العنف ويحاربه، ويدعو الى نشر الأمن والأمان والسلام والرخاء للجميع وليس للمسلمين وحدهم.

المبحث الاول

الرسول محمد (صلى الله عليه واله وسلم) وتعامله مع المسلمين والديانات الأخرى:

إنها عظمة التاريخ .. وإنها عظمة الذات .. وإنها عظمة الله تعالى يهب جانبا منها لمن اصطفاه من خلقه وخصه برسالته بل بأعظم رسالات السماء الى الأرض والى الدنيا كافة والى الخلق أجمعين.

إن رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) هو الصورة العملية التطبيقية لهذا الدين وهو محل القدوة والأسوة وسيرته (صلى الله عليه واله وسلم) رسمت المنهج الصحيح الذي يجب أن يسير عليه الناس .

إن سيرة أفضل الخلق محمد (صلى الله عليه واله وسلم) تتميز فيها تصرفاته بأنه هو الرحيم الفذ الرؤوف وقد أعده الله إعدادا خاصا فغرس فيه الرأفة والرحمة كما رباه مالك الملك فخرج نسيج وحده في هذا الخلق العظيم ولم يعلمه احد ولكن علمه الأخلاق العليم وفضله على سائر خلقه وجعل في قلبه الرحمة والرفق ما لا يسعه قلب سواه لقوله تعالى :{وَإِنَّكَ لَعَلى خُلُقٍ عَظِيمٍ }[٤]،وان من رحمة الله بخلقه أن بعث لهم الأنبياء والمرسلين ليبلغوهم عنه عز وجل بأوامره لما فيه خيرهم وسعادتهم ولكي لا تبقى لهم حجة على الله بعد ذلك لقوله تعالى:{ رُّسُلاً مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ}[٥]،فجعل الله دعوة محمد (صلى الله عليه واله وسلم) عالمية غير خاصة بأمة معينة، وتجلت مظاهر رحمته (صلى الله عليه واله سلم) في صبره على الأذى منذ نهض بالدعوة فبدأ بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن كما وجهه سبحانه وتعالى:{وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}[٦]، فخاطب عقول المشركين وقلوبهم وناشد أفكارهم بالأدلة العقلية والبراهين العملية دونما اعتداء أو عنف ودونما أكراه على الدين الجديد، ومن رحمته ايضا ما روي عن عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما) قال: لما توفي عبد الله بن أبُي جاء ابنه الى رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ليصلي عليه، فقام عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فأخذ بثوبه وقال: يا رسول الله اتصلي عليه وقد نهاك ربك ان تصلي على المنافقين، قال : انما قد خيرني الله تعالى فقال: {اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن

تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً}[٧]واني لو زدت على السبعين غفر له لزدت عليها [٨]، ولم تقتصر رحمته صلى الله عليه واله وسلم على أهل مكة فقد تعدت رحمته الى أهل الكتاب عندما حدد (صلى الله عليه واله وسلم) سياسته بوضع وثيقة المدينة بقوله: (أنه من أسلم من يهودي أو نصراني فأنه من المؤمنين له مالهم وعليه ما عليهم ومن كان على يهوديته او نصرانيته فانه لا يفتن عنها وعليه الجزية [٩].

وقد أوصى رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بأهل الكتاب وحذر من إيذائهم فقد وردت جملة من الأحاديث النبوية في حماية أهل الكتاب ودفع الظلم عنهم وتوفير الحرية الشخصية ومنها قوله (صلى الله عليه واله وسلم) : من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة. وان ريحها توجد من مسيرة أربعين عاما)[١٠]، وقوله (صلى الله عليه واله وسلم): (من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة ان يشم ريحها)[١١]، وقوله (صلى الله عليه واله وسلم) : من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة)[١٢]، وقوله ايضا (من ظلم معاهدا او انتقصه حقا او كلفه فوق طاقته او أخذ منه شيئا بغير طيب نفس منه فأنا حجيجه يوم القيامة)[١٣]، وقوله أيضا : لأهل نجران[١٤] أنه لا يؤخذ منهم رجل بظلم آخر)[١٥].

المبحث الثاني

الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) وتعاملهم مع الديانات الأخرى

ابو بكر الصديق (رضي الله عنه) ومعاملته مع اهل الديانات الأخرى

لقد سار الخلفاء الراشدين على نهج رسول الله (عليه الصلاة والسلام) في تعاملهم مع المسلمين الذين أخطأوا في حقه والديانات الاخرى من سكان الجزيرة العربية والاقاليم المفتوحة (الموالي وأهل الذمة)، وذلك بضمان حقوقهم وكفل حرياتهم فنلاحظ (رضي الله عنه) كانت سياسته تتميز بالرحمة مع أهل الديانات الأخرى فكان يعفي العاجزين والفقراء من غير المسلمين في الأماكن المفتوحة من الجزية، وأحيانا كانت تتم أعانتهم بأعطيات من بيت المال فضلا عن أنه (رضي الله عنه) كان يأمر قادته بألا يتعرضوا لأماكن العبادة التي تعود لغير المسلمين ولا يضايقوا اهلها[١٦]، كما أوصى قادته بإحسان المعاملة مع أهل الشام من غير المسلمين عند فتحها فقال: (يا أيها الناس قفوا اوصيكم بعشر أحفظوها عني ألا تخونوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا طفلا صغيرا ولا شيخا كبير ولا امرأة ولا

تعقروا نخلا ولا تحرقوه ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيرا إلا لمأكله وسوف تمرون بأقوام قد فرغـــوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا أنفسهم له)[١٧]، وكان (رضي الله عنه) يوصي الجيوش الاسلامية بقوله (وستمرون على قوم في الصوامع رهبانا يزعمون أنهم ترهبوا في الله فدعوهم ولا تهدموا صوامعهم)[١٨]، كما يسمح لأهل الذمة بالانضمام الى الجيش للمشاركة في المعارك وكانوا يتلقون نفس أعطيات العرب المسلمين، وكانت لهم مشاركة هامة في العديد من الفتوحات كفتح بلاد الشام وغيرها[١٩].

والتزم ابو بكر (رضي الله عنه) مع أهل نجران ببنود المعاهدة التي عقدها رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) معهم بان كتب كتابا على نحو كتاب رسول الله (عليه الصلاة والسلام) مؤكدا على وضعيتهم كأهل ذمة في جوار الله والمسلمين وجاء فيه: (بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما كتب ابو بكر خليفة المسلمين لأهل نجران أجارهم بجوار الله وذمة محمد رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) على أنفسهم وأرضهم وملتهم وأموالهم وعبادتهم واساقفهم ورهبانهم وبيعهم وكان ما تحت أيديهم من قليل وكثير ولا يغير أسقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانيته وفاء لهم لكل ما كتب لهم محمد رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) وعلى ما في هذه الصحيفة جوار الله وذمة محمد النبي (عليه الصلاة والسلام) أبدأ وعليهم النصح والصلاح فيما عليهم من الحق[٢٠].

معاملة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) مع الديانات الأخرى:

كما شهد عهـد الخلفاء الراشدين (رضي الله عنهم) امتداداً لعهـد النبي(عليه الصلاة والسلام) وشهد صورا من سماحة الإسلام في معاملته مع غير المسلمين فنلاحظ المعاهدة التي كانت مع أهل نجران منذ عهد الرسول(صلى الله عليه واله وسلم) واستمرت الى عهد عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ولكنهم خلفوا المعاهدة فكتب عمر (رضي الله عنه) كتابا الى اهل نجران كتب فيه من سار آمن بأمان الله، لا يضره أحد من المسلمين ، وفاء بما كتب لهم محمد النبي (صلى الله عليه واله وسلم) وأبو بكر (رضي الله عنه) أما بعد فمن مروا به من أمراء الشام والعراق فليوسعهم من حرث الارض غير مظلومين ولا معتدى عليهم[٢١]، ورحمته أيضا عند مقدمه الجابية من أرض الشام مرّ بقوم مجذّمين من النصارى فأمر ان يجري عليهم القوت[٢٢] ونلاحظ ايضا من وصايا امير المؤمنين عمر (رضي الله عنه) لعماله في

معاملة غير المسلمين بقوله: (فإن قاتلوكم فلا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثّلوا ولا تقتلوا وليداً)[٢٣] وموقفه (رضي الله عنه) مع اسرى القبط عندما وقعوا بايدي المسلمين فحكم عمر (رضي الله عنه) بأنهم أهل ذمة وأن عهدهم باق وردّهم الى مصر[٢٤].

ومن عدله (رضي الله عنه)كان حريصا على إنصاف المغلوبين الذين لم يدخلوا الاسلام إنصافا كاملا، ثم يلح على ولاته من إنصافهم دائما مذكرا لهم بأنهم ذمة الله ورسوله، وقد أعطاهم المسلمون عهدا أن يردوا اليهم العدل والحق كله وأن يحموهم من كل عاد عليهم إذا أدوا ما عليهم من الحقوق، ومن عدالته (رضي الله عنه) وهو على فراش الموت يوصي من يتولى أمور المسلمين بعده فيقول :وأوصيه بذمة الله وذمة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) ان يوفي بعهدهم وأن يقاتل من ورائهم ولا يكلفوا الا طاقتهم فهم ذمة الله تعالى وذمة رسوله (صلى الله عليه واله وسلم) يجب الوفاء بما عوهدوا عليه وان لا ينتقص منه شيء وان يدافع عنهم ضد أي اعتداء وان لا يكلفوا من الاعمال فوق طاقتهم[٢٥]. ومن كثرة عدله حتى شهد عليه أهل الذمة بعدله عندما أرسل قيصر رسولا الى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) لينظر أحواله ويشاهد افعاله فلما دخل المدينة سأل اهلها، وقال: اين ملككم؟ فقالوا: ما لنا ملك، بل لنا أمير قد خرج الى ظاهر المدينة ، فخرج الرسول في طلبه ، فرآه نائما في الشمس على الأرض فوق الرمل الحار وقد وضع درته كالوسادة والعرق يسقط من جبينه قد بلّ الارض ، فلما رآه على هذه الحالة وقع الخشوع في قلبه وقال: رجل لا يقر للملوك قرار من هيبته وتكون هذه حالته، ولكنك يا عمر عدلت فأمنت فنمت ، وملكنا يجور فلا جرم أنه لا يزال ساهرا خائفا، أشهد ان دينك الدين الحق ولولا أتيت رسولا لأسلمت ولكني أعود وأسلم[٢٦]، كما ردّ سبي أهل الردة الى عشائرهن وقال: كرهت أن يصير السبي سبة على العرب[٢٧].

وفي عهده (رضي الله عنه) الى أهل القدس نص على حريتهم الدينية وحرية معابدهم وشعائرهم وقال: (هذا ما أعطى عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أهل القدس الأمان : أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم وسائر ملتهم، لا تسكن كنائسهم ولا تهدم وتنتقص منها، ولا من حيزها ولا من صليبها ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم، ولا يضار احد منهم، ولا يسكن معهم احد من اليهود)[٢٨].

،وكذلك المعاهدة التي كانت بين عمر (رضي الله عنه) ونصارى الشام والتي اشتهرت باسم معاهدة عمر فاحتوت على شروط عمر فيما يتعلق بعلاقة المسلمين مع أهل الذمة فقد أعفي الرهبان والأحبار المعتكفين في الأديرة والصوامع من الجزية وكانت نسبتها تقل عن نسبة الزكاة التي يدفعها المسلمون أي اقل من ٢./. سنويا، كما نال اهل الكتاب من الذين يتطوعون في الخدمة بالجيش الاسلامي أجرتهم من بيت مال المسلمين هكذا كان التزام عمر (رضي الله عنه) في سنة الرسول(صلى الله عليه واله وسلم).

عثمان بن عفان (رضي الله عنه) ومعاملته مع اهل الديانات الأخرى.

لقد كان لعهد عثمان (رضي الله عنه) حصة في ترسيخ السنة النبوية الشريفة حيث لم يخلو عهد هذا الخليفة من التعامل الاسلامي الحنيف مع غير المسلمين حيث اكد على ان أهل الكتاب هم في ذمة المسلمين ما داموا يؤدون الجزية فنلاحظ بأن نظام الجزية يرتب حقوقا لا بد التمسك بها وهي حماية أهل الذمة نظير ما يدفعونه بالرغم من انهم لا يشتركون في الدفاع عن البلاد مع المسلمين وانما يدفعونها نظير حقوق يحصلون عليها من الدولة الاسلامية ومن هذه الحقوق حق الحماية وحق الرعاية وقد أقرهم عمرو بن العاص (رضي الله عنه) على هذه الحقوق وردّ إليهم اموالهم[٢٩].

كما ورد في حديث عثمان (رضي الله عنه) لعامله على الكوفة الوليد بن عقبة بن أبي معيط (إني قد وضعت عن ألدهاقين من أهل الذمة من جزيتهم مائتي حلة لوجه الله وعقبى لهم من أرضهم وأني اوصيك بهم فإنهم قوم لهم ذمة)[٣٠].

وعقد العهود مع أهل الذمة ومنها معاهدة حاكم مصر (عقد حاكم مصر عبد الله بن ابي سرح [٣١]، في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان (رضي الله عنه) معاهدة سلمية مع أهل النوبة[٣٢]، تضمنت إقرار السلم بعد معركة طاحنة، فسألوا الصلح والموادعة فأجابهم الى ذلك على غير جزية ولكن على هدية ثلاثمائة رأس غنم في كل سنة وعلى أن يهدي اليهم المسلمون طعاما بقدر ذلك[٣٣]، وبقيت هذه المعاهدة سارية المفعول يحترمها الطرفان لمدة ٦٠٠ عام حتى وصول الحكم الفاطمي في مصر ٩٦٩- ١١٧٢م[٣٤]، كما شهد عهد عثمان (رضي الله عنه) بعض المفاضلات في العطاء حيث منحت امتيازات في العطاء للموالي المتزوجين من النساء العربية، ومن سياسته المالية(رضي الله عنه) وصيته بأهل الذمة في أخذ

ما عليهم من حق وأداء مالهم دون ظلمهم حيث أقام سياسة مالية أصلها عدالة الله تعالى في تشريعه لخلقه، وكذلك جباية أموال الأمة وفق ضابط الحق والأمانة واستماعه (رضي الله عنه) شكوى أهل الكتاب حول أوضاعهم في الدولة الإسلامية والنظر في شكواهم مع وجود البينـــة على ذلك. والوفاء بالعهد، وعدم تكليف مواطني الدولة الاسلامية فوق طاقتهم وهذا الأمر رغب فيه المسلم وغير المسلم، كما أوصى بأهل الذمة خيرا [٣٥].

علي بن ابي طالب (رضي الله عنه)ومعاملته مع اهل الديانات الاخرى:

ان من أهداف الحكم الاسلامي الحرص على اقامة قواعد النظام الاسلامي ومن اهم القواعد العدل والمساواة وقد سار أمير المؤمنين علي بن ابي طالب على نهج رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) والخلفاء الراشدين من قبله،فكان أمير المؤمنين علي (رضي الله عنه) قدوة في عدله فالعدل في نظره الذي يسعى لتطبيقه في الحكم وهو احدى أهم ركائز الخلافة الراشدة ودعوة عملية للاسلام تفتح قلوب الناس للإيمان، فكانت معاملته مع غير المسلمين فقد تمتع اليهود وغيرهم من المشركين بالحرية التامة في التنقل والحركة وممارسة أي نوع من التجارة والنشاطات الاجتماعية . وهكذا كانت الأسس التي قام عليها الاسلام في التعايش بين المسلمين وغيرهم ومن هذه الأمثلة: كتب علي (رضي الله عنه) الى بعض ولاته على الخراج : اذا قدمت عليهم فلا تبيعن لهم كسوة شتاء أو صيفا ولا رزقا يأكلونه ، ولا دابة يعملون عليها، ولا تضربن أحدا منهم سوطا واحدا ولا تبع لأحد منهم متاعا في شيء من الخراج، فإنما أمرنا ان نأخذ منهم العفو ، فأن أنت خالفت ما أمرتك به، يأخذك الله به دوني، وأن بلغني عنك خلاف ذلك عزلتك[٣٦]. وقوله (رضي الله عنه) ايضا في أهل الذمة.....(إنما بذلوا الجزية لتكون أموالهم كأموالنا ودماؤهم كدمائنا)[٣٧].

كما أوصى علي (رضي الله عنه) ولاته بأن لا يظلموا ولا ينتقضوا حقا من حقوق نصارى نجران المقيمين في العراق حيث كتب كتابا جاء فيه: هذا كتاب من عبد الله علي بن أبي طالب أمير المؤمنين لأهل نجران إنكم آتيتموني بكتاب من نبي الله (صلى الله عليه واله وسلم) فيه شرط لكم على أنفسكم وأموالكم واني وفيت لكم بما كتب لكم محمد (صلى الله عليه واله وسلم) وأبو بكر وعمر (رضي الله عنهما) فمن أتى عليهم من المسلمين فليس لهم ولا يضاموا ولا يظلمون ولا ينقص حق من حقوقهم)[٣٨]، كما أوصى علي (رضي الله عنه) واليه

على مصر ان يكون محبا للرعية محترما لمشاعر الناس من اي فتنة سواء كانوا مسلمين أم من أهل الأديان الأخرى في هذا تثبيتا لإنسانية الإسلام واحتراماً لمشاعر الناس، قال (رضي الله عنه): (واشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللطف بهم ولا تكونن عليهم سبعاً ضاريا تغتنم أكلهم فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق) وقال (رضي الله عنه): واعلم أن الرعية طبقات لا يصلح بعضها الا ببعض ولا غنى ببعضها عن بعض، فمنها جنود الله ومنها كتّاب العامة والخاصة ومنها قضاة العدل ومنها عمال الإنصاف والرفق ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس ومنها التجار وأهل الصناعات ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة وكل من سمى الله له سهمه ووضع على حدة فريضة في كتابه أو سنة نبيه (صلى الله عليه واله وسلم)[٣٩]، كما ساوى علي (رضي الله عنه) في العطاء بين العرب والموالي[٤١].

الخاتمة:

١ـ ان لمبدأ الرحمة أثر كبير في نشر الدعوة الاسلامية فالناس دائما بحاجة الى كنف رحيم والى رعاية فائقة والى ود يسعهم وحلم لا يضيق بجهلهم وهكذا كان الاسلام ، وكانت رحمة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) وتراحمه مع المسلمين هو سبيل التآخي والتآلف.

٢ـ حث الاسلام على ضرورة البر والاحسان الى جميع الناس كافة مهما اختلفت اديانهم وعقائدهم .

٣ـ ان التسامح في الاسلام هي عقيدة ثابتة بل هي منهج حياة طبقها المسلمون في حياتهم فكان تعاملهم مع الأديان الأخرى مثالاً للتعايش السلمي..

٤ـ يهدف الاسلام الى الاستعداد الصادق للتعايش مع الاخرين والحرص الدائم على الأصلاح .

٥ـ ان التسامح بين المسلمين وغير المسلمين ليست جديدة وانما هي قائمة منذ بعثة رسولنا الكريم محمد (صلى الله عليه واله وسلم) ولا سيما بعد هجرته الى المدينة وأصداره وثيقة المدينة .

٦ـ شهد عهد ابو بكر (رضي الله عنه) مساواة بين العرب والموالي .

٧ـ شهد عهدي ابو بكر وعمر (رضي الله عنهما) بأقامة العدل والحرية والمساواة .

٨ـ ان عهد عثمان بن عفان (رضي الله عنه) مثل جانبا من جوانب الاسلام الرحيمة

لقوله تعالى: {ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ

١٠ـ كانت معاملة علي (رضي الله عنه)مع خصومه تهدف الى الاصلاح ومن ثم المناقشة والمناظرة وكانت سياسته تسمو فيها آداب المسلم الذي يسعى نيل مرضاة الله تعالى .

الهوامش:

١ـ القرآن الكريم سورة البقرة الآية ٢٥٦.

٢ـ ابن الكمال : عبد الرحمن أبي بكر بن محمد ت ٩١١هـ ،مطالب أولي النهى ، تحقيق : مصطفى الرحباني، ط١، دار المعارف ، ١٩٨٩م ج٣،ص٦٠٢ـ٦٠٣

٣ـ سورة المائدة الآية ٥. ١

٤ـ سورة القلم الآية ٤.

٥ـ سورة النساء الآية١٦٥

٦ـ سورة النحل الآية ١٢٥

٧ـ سورة التوبة الآية ٨٠.

٨ـ الزمخشري : محمود بن عمر ت٥٢٨هـ ، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل تصحيح : مصطفى حسين احمد ، دار الكتاب العربي ، د.ت ، ١٤٠٦هـ .ج٢، ص٢٩٨.

٩ـ البلاذري: ابو بكر احمد بن يحي بن جابر ت٢٧٩هـ، فتوح البلدان، مصر ، ط١، ١٩٧٠.ص٥٩

١٠ـ البخاري: محمد بن اسماعيل ت ٢٥٦هـ ،صحيح البخاري، ط١، مصر ، ١٩٤٩م ج٣،ص١١٥٥.

١١ـ النسائي : احمد بن شعيب ابو عبد الرحمن ت٣٠٣هـ، سنن النسائي، تحقيق : عبد الغفار سليمان وآخرون ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩١١م ج٥،ص٢٢٥

١٢ـ النسائي : المصدر السابق ج٤، ص٢٢١.

١٣ـ ابو داود : سليمان بن الأشعث السجستاني ت ٢٧٥ هـ ، احاديث الأحكام ط١، مطبعة السلام، الرياض ، ١٩٩٠م ، ج٣،ص١٧٠.

١٤ـ نجران : موضع بناحية اليمن وأهلها مجتمع قبلي وهم اصحاب النفوذ وقد مر تاريخهم بعدة مراحل على مر التاريخ حيث كانت جزءا من اليمن اثناء مملكة سبأ وحمير وأرضهم هي الاض الأخدود التي ذكرت في القرآن الكريم، اعتنق أهلها الدين المسيحي وقد أسلموا في عهد الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) .السمعاني: ابو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور ت٥٦٢هـ ، الأنساب، تقديم : عمر البارودي ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٨م ج٥،٤٦٢.

١٥ـ البيهقي: احمد بن الحسين بن علي ت٤٥٨هـ ، السنن الكبرى ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣م .ج٥، ص٢٠٥.

١٦ـ البلاذري : فتوح البلدان ص٨٨.

١٧ـالبلاذري: المصدر نفسه ص٨٨.

١٨ـ الطبري: محمد بن جرير ت٣١٠هـ، تاريخ الرسل والملوك، ط١، دار المعارف، مصر، ١٩٧٠م .ج٤، ص٢٢٥
١٩ـ ياسين : نجمان، عطاء الموالي في عصر الراشدين وبني أمية : ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٠م .ص٢٢ .
٢٠ـ الطبري: تاريخ الطبري ج٤، ص٥٤١.
٢١ـ البلاذري : فتوح البلدان ص٧٧.
٢٢ـ الطنطاوي : علي: اخبار عمر (رضي الله عنه)، ط٢، بيروت، ١٩٧٠م ، ص١٨٠.
٢٣ـ ابو يوسف : يعقوب بن ابراهيم القاضي ت١٨٣هـ، الخراج، ط١، دار المعارف، مصر، ١٩٧٤م .ص٢٣٠.
٢٤ـالبلاذري: فتوح البلدان ص٢١٧.
٢٥ـ حسين : طه : الشيخان ، ط٨، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨٦م .ص١٩٢ـ١٩٣.
٢٦ـ علي الطنطاوي : اخبار عمر ص٣٥٣.
٢٧ـ الزركلي : خير الدين الاعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، ط١٥، دار العلم للملايين ، بيروت ، ٢٠٠٢م .ج٣، ص٤٥
٢٨ـ الطبري : تاريخ الرسل والملوك: ج٣،ص١٠٥.
٢٩ـ البلاذري : فتوح البلدان ص٢١٧
٣٠. البلاذري : فتوح البلدان ص١٨٩، ابو عبيد، ابو القاسم بن سلام ، الأموال، القاهرة ١٣٥٣هـ . ص٢٧٤
٣١. عبد الله بن ابي سرح بن الحارث بن حبيب بن جذيمة بن مالك قائد الجيوش وهو اخو عثمان من الرضاعة اسلم قبل الفتح وحسن اسلامه وكان من كتاب الوحي وموضع ثقة الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) شهد فتح مصر سنة ٢٠هـ، وفي عهد عثمان (رضي الله عنه) ولاه مصر سنة ٢٥هـ فافتح على يديه افريقية سنة ٢٧هـ ثم عزل عن مصر سنة ٣٦هـ بعد حكم دام نحو عشر سنوات . ياقوت الحموي : شهاب الدين ابي عبد الله ٦٢٦هـ، المقتضب من كتاب جمهرة النسب:، تحقيق: ناجي حسن ، ط١، بيروت ، ٢٠٠٢م ص٨٦.
٣٢ـ أهل النوبة : نسبة الى بلاد النوبة وهم السودان واكثر هذه النسبة هم من الموالي . السمعاني : الانساب ج٤,٥٣٠.
٣٣. البلاذري : فتوح البلدان ص٢٣٨.
٣٤ـ المولوي : فيصل محمد ت١٤٣٢هـ الأسس الشرعية للعلاقات بين المسلمين وغير المسلمين، ط١، بيروت، ٢٠٠٢م .ص٨٦.
٣٥ـ الشريف : علي محمد ت٨١٦هـ التعريفات : ، ط١، مكتبة لبنان ، بيروت ، ١٣٨٩هـ ص٣٥
٣٦. مسعود : علاء الدين ابو بكر ت٦٦٠هـ ، بدائع الصنائع ، تحقيق : علي محمد ، وآخرون ، ط١، دار الكتب العلمية ، ١٩٧٥م . ج٧،ص١١١.
٣٧ـ البيهقي : السنن الكبرى، ج٨،ص٣٤.
٣٨. البلاذري : فتوح البلدان، ص٩٠.
٣٩ـ جرداق : جدوع علي وعصره : ، بيروت، د.ت .ص١١٧.
٤٠ـ البلاذري : فتوح البلدان، ص٨٧.

Summary:

Islam has defined the correct approach in controlling the relationship between Muslims and other people of other religions in the Islamic community, and Muslims have walked for centuries acknowledging this fact by scientific application and striking the whole world with the most wonderful examples of the possibility of Muslims coexistence with others in peace and security, just as Islam guaranteed the rights and freedoms of non-Muslims and was among the first of them The right to belief and worship where Islam did not order non-Muslims to enter it with the sword, but rather with conviction and gave him freedom of worship as long as it does not harm the Muslim.